

قرار بقانون رقم (27) لسنة 2025 بشأن منح الثقة للوزير الجديد في الحكومة التاسعة عشر

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وlaw على المرسوم الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قرار بقانون رقم (3) لسنة 2024م بشأن منح الثقة للحكومة التاسعة عشر،
وعلى المرسوم الرئاسي رقم (4) لسنة 2024م بشأن اعتماد تشكيل الحكومة التاسعة عشر،
وعلى قرار بقانون رقم (15) لسنة 2025م بشأن منح الثقة للوزراء الجدد في الحكومة التاسعة عشر،
وعلى المرسوم الرئاسي رقم (3) لسنة 2025م بشأن تعديل تشكيل الحكومة التاسعة عشر،
وعلى قرار بقانون رقم (24) لسنة 2025م بشأن منح الثقة للوزير الجديد في الحكومة التاسعة عشر،
وعلى المرسوم الرئاسي رقم (5) لسنة 2025م بشأن تعديل تشكيل الحكومة التاسعة عشر،
وعلى المرسوم الرئاسي رقم (6) لسنة 2025م بشأن تعديل تشكيل الحكومة التاسعة عشر،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا القرار بقانون الآتي:

ديوان الجريدة الرسمية

مادة (1)

منح الثقة للوزير الجديد في الحكومة التاسعة عشر ، السيد/ اسطفان أنطون اسطفان سلامه.

مادة (2)

بلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار بقانون.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، وي العمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 15/12/2025 ميلادية
الموافق: 24/جمادي الآخر/ 1447 هجرية

محمد عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية